

## 307502 – يتعامل بالفوركس ويشترى اليورو لكن الوسيط يعطيه الربح دائماً بالدولار

### السؤال

يوجد في تداول العملات الفوركس عند فتح صفقة باليورو مقابل الدولار الأمريكي، وعند حدوث الربح يتم تسليمي دولار أمريكي سواء كان الربح دولارا أو يورو، فهل عدم تسليمي العملة التي ربحتها يجوز باستبدالها بعملة أخرى؟ فمثلا أنا بعت دولار أمريكي واشترت يورو، المفترض استلم يورو، فهل تسليمي للدولار الأمريكي فيه إشكال من ناحية التقابض، علما إنه يتم التسليم دولار بسعر العملة التي ربحتها، أي بقيمة الربح من العملة المربوحة، توضيح أكثر، أنا ربحت 100 يورو يتم حسابها بالدولار، فمثلا تساوي 113 دولار ويتم تسليمي، علما أن الأمر غير اختياري فهو مفروض على الجميع أن القبض دولار فقط.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يشترط لجواز التعامل بالفوركس عدم استعمال الرافعة المالية، لأنها قرض، ولا يجوز اشتراط السمسرة في القرض.

وينظر: جواب السؤال رقم: (125758).

وإذا تاجر الإنسان بماله فقط، عبر وسيط، وهو السمار فلا حرج في ذلك، إذا كان التعامل مباحا.

وشراء العملات أو الذهب أو الفضة يشترط فيه حصول التقابض في المجلس.

فإذا اشترت اليورو، وجب أن يدخل إلى حسابك ما اشترت، بحيث تتمكن من أخذه والتصرف فيه.

وإذا كان الوسيط يسجل ربحك بالدولار، فهذا دليل على أن اليورو لم يدخل إلى حسابك، فتبطل المعاملة.

والأصل في ذلك: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ، مَثَلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ** رواه مسلم (1587).

والعملات النقدية لها ما للذهب والفضة من الأحكام.

جاء في قرار " مجمع الفقه الإسلامي " التابع لمنظمة " المؤتمر الإسلامي " ما نصه:

"بخصوص أحكام العملات الورقية: أنها نقود اعتبارية، فيها صفة الثمنية كاملة، ولها الأحكام الشرعية المقررة للذهب والفضة من حيث أحكام الربا والزكاة والسلم وسائر أحكامهما" انتهى من "مجلة المجمع"(العدد الثالث ج 3 ص 1650، والعدد الخامس ج 3 ص 1609 .

وجاء في قرار المجمع الفقهي الإسلامي بتحريم المتاجرة بالهامش أن من أسباب التحريم:

"3-بيع وشراء العملات يتم غالباً دون قبض شرعي يجيز التصرف" انتهى.

والحاصل:

أنه يجب أن يحصل التقابض في المجلس عند شراء العملات، فيدخل اليورو إلى حسابك، وعلى فرض دخوله إلى حسابك، فليس للوسيط أن يبدله بدولارات إلا إذا قمت بهذا الصرف باختيارك في الوقت الذي تريد.

والله أعلم.